

## طلب رفع قدرة الكهرباء

اسم الخدمة	جهة التنفيذ
طلب: رفع قدرة الكهرباء	قسم كهرباء
الدوائر المساعدة	مدة التنفيذ
الشؤون الإدارية	3 أيام

### الوثائق المطلوبة:

- وثيقة اثبات شخصية (صورة هوية أو جواز سفر)
- براءة ذمة مقدم الطلب
- براءة ذمة العقار المقصود بالطلب
- التوقيع على الطلب

### الرسوم المطلوبة:

- رسوم الطلب
- رسوم فتح الملف
- رسم الاحصنة وتحديد من قبل الفني
- رسم ختم العداد

### السند القانوني:

- نظام الكهرباء لبلدية عنبتا
- نظام قطاع الكهرباء الفلسطيني

### إجراءات التنفيذ:

- موظف خدمات الجمهور: التأكد من الوثائق المطلوبة (ومن ضمنها براءة الذمة) واستقبال أو عدم استقبال الطلب
- أمين الصندوق: استيفاء رسوم الطلب
- فني الكهرباء: الكشف على الموقع وتحديد الإمكانات الفنية وتقدير أثمان المواد ووضع التوصيات
- مسؤول الكهرباء: اعتماد المواد المطلوبة وتحديد الأثمان والرسوم
- مركز خدمات الجمهور: تبليغ المواطن بالمطلوب حسب توصيات مسؤول الكهرباء.
- أمين الصندوق: المواطن يقوم بدفع رسوم الخدمة
- مركز خدمات الجمهور: في حالة الدفع أثمان المواد والمستحقات المترتبة على الطلب لدى أمين الصندوق
- الشؤون الإدارية (المستودع) مراجعة المواد مع طلب إخراج اللوازم
- فني الكهرباء: تنفيذ الرفع وإرسال تنبيه لرئيس القسم عند انتهاء التنفيذ
- مركز خدمات الجمهور: يتم ارسال تنبيه إلى موظف المالية لنتيبت رفع قدرة الاشتراك على النظام. يتم ارسال تنبيه إلى فني الكهرباء (إجراء داخلي) لتنفيذ الخدمة وإرسال تنبيه لموظف خدمات الجمهور بالتنفيذ ليتم إغلاق المعاملة.